

مدونة السلوك الحوثية

إخضاع للمجتمع اليمني بأدوات طائفية من خلال القرارات الخاصة بالنساء وإصدارها مؤخراً ما سمته بـ "المدونة السلوكية"

قالت منظمة سام لحقوق والحريات اليوم السبت الموافق ١٩ نوفمبر، في تعليقها علي اصدار جماعة الحوثي ما سمي "مدونة السلوك"، إن جماعة الحوثي تؤكد للعالم يوماً بعد يوم إنها جماعة اقصائية متطرفة، تسعى الى فرض منهجها وعقيدتها على الآخرين، وإن الصورة التي تسعى لتقديمها إعلامياً تأكلت بشكل كبير جداً، مع اصرارها على اصدار العديد من القرارات الخاصة التي تفرض رؤيتها الدينية، سواء على مستوى المال العام، او تقييد حرية المرأة، وإصدارها مؤخراً ما سمته بـ "المدونة السلوكية".

فجماعة الحوثي لا تقبل لاي رأي سياسي أو فكري معارض ويعد اخفاءها السياسي الاصلاحى "محمد قحطان" نموذجاً، او رأي لا يتفق مع فكرهم، حيث تعامل بطريقة التنكيل مع الطائفة بالبهائية في اليمن، او من يخالف نمط رؤيتها الحياة العامة التي يسعون الى فرضه على المجتمع - "انتصار الحمادي" نموذجاً، كما يعمل الحوثيون على تأكيد تطرفهم الفكري لصالح مشروعهم على حساب التنوع السياسي والفكري، ففي عام 2020 أصدر الحوثيون ما سمي بـ "قانون الخمس" وهو قانون يمنح آل البيت (الأسرة الهاشمية) بنهب الاموال العامة والخاصة، وأقرت الآن ما سمته بـ "المدونة السلوكية" وهي أشبه ما تكون بمدونة تنظيمية لجماعة مغلقة لا تتسم بأي خلفية قانونية وإنما تهدف بدرجة اساسية إلى خلق ما تبقى من حق للمواطن اليمني في الوظيفة المكفولة له بموجب الدستور اليمني .

توسّعت قرارات الحوثي المتشددة ضد الحريات الشخصية والسياسية بصورة مقلقة لتشمل المرأة والصحفيين والمال العام والجمعيات المدنية ومؤسسات المجتمع المدني. تقدم هذه الورقة حالة من حالات الطغيان التي يمارسها الحوثي خارج الدستور اليمني والقوانين العامة والتي يسعى من خلالها الى فرض أطر عقائدية إجبارية على الموظف اليمني ضد حرية المواطن الشخصية في الاختيار وابداء الرأي وقد تشكل مدخلاً للتعسف في استخدام السلطة خارج الدستور اليمني والقوانين الوطنية وحرمان الموظف من حقوقه الدستورية بحجة ضعف الولاء الايماني للجماعة

نظرة عامة

يعاني موظفو الدولة منذ أكثر من سبع سنوات من انتهاكات عدة: منها نهب حقوقهم القانونية وانقطاع المرتبات ومعاناة الفقر والحاجة الدائمة في الوقت الذي تُشَدُّ فيه قيادات مليشيا الحوثي المساكن والمباني ذات الطراز المرتفع وتُنشئ كبرى الشركات التجارية والنظرية إلى جانب سيطرتها على المعابر التجارية وابتزاز التجار والمستوردين ماليًا من أجل السماح بمرور بضائعهم إضافة إلى الإيرادات الكبيرة التي تجنيها من الأسواق السوداء و ميناء الحديدة واليوم تضاعف من انتهاكاتها بالزام الموظفين بالتوقيع على وثيقة مليئة بالتمييز العنصري والتفوق العرقي، وثيقة لا تتناسب مع القيم الإنسانية والفضرة البشرية السليمة والسلوك السوي، وتتفاى مع أسس النظام الجمهوري والدستور اليمني والقانون الدولي على حد سواء.

وعلى الرغم من حالة الاستهجان والغضب الشعبي لمدونة الحوثي، إلا أن الجماعة تبدو ماضية في إجراءاتها التعسفية ضد الموظفين، كما أن هناك مخاوف من ارتكاب المزيد من انتهاكات الاختطافات والقمع ضد الموظفين الراضين لهذه الوثيقة مع استمرار حالة الصمت الدولي تجاه ما يحدث من انتهاكات داخل اليمن.

وفيما يلي أبرز ما رصدته المنظمة من مخالفات أساسية من خلال مراجعتها لمدونة السلوك الوظيفي التي أعلنت عنها جماعة الحوثي خلال الشهر الجاري:

اراء خبراء

الباحث مصطفى الجبزي

كاتب وباحث في الشؤون السياسية يري أن "مدونة الحوثية السلوكية هي واحدة من ادوات تقييد المجتمع والتحكم به، والدخول الى عالم الفرد الخاص، وضمير المواطن. تجسيد لمعتقدات الحوثيين بسلطة دنيوية بتكليف الهى وسلطة دينية تحاكم الضمير وتقرر الثواب والعقاب عبر ادوات الدولة.

ففي الى جانب احادية التفسير للنصوص الدينية، ومفهوم الإيمان وتجييره لصالح رؤية الجماعة الطائفية، هي اعلم ادوات العنف الديني.

ستلحق بهذه المدونة صيغ قانونية اخرى تجعل من الجماعة الدينية ورجالها ونساءها المحتشدين طائفا وكلاء ومنفذي عقوباته على الارض.

الأكاديمي الدكتور عبدالله أبو الغيث في مقال نشره على مواقع التواصل يري أن المدونة وضعت " ستضع الموظفين العموميين في المؤسسات العامة التابعة لحكومة صنعاء أمام خيارين لا ثالث لهما: فلما التحوث والإيمان بكل الأفكار

والتوجهات السياسية والمذهبية للجماعة الحاكمة التزاماً بنص المدونة ، وإما الفصل من الوظيفة بذريعة مخالفة نصوص المدونة في حال عدم التزامهم بالبنود التي تركز فكر الجماعة وثقافتها، خصوصاً والمدونة قد نصت بأن مخالفة أحكام المدونة أمر يستوجب اتخاذ الإجراءات التأديبية والجزائية، وطبعاً سيتم تعيين البديل للموظف المفصول من بين صفوف الجماعة أو مؤيديها المؤمنين بكل أفكارها، كون المدونة قد نصت في فصل الأحكام الختامية بأن التسليم بكل بنود المدونة والتوقيع عليها شرطاً لاستكمال أي توظيف أو تعيين جديد لشغل الوظيفة العامة.

الحقوقي والإعلامي موسى النمراني يري أن " بعد سيطرة مليشيا الحوثي الطائفية على صنعاء بالقوة في العام 2014، نفذت عدة خطوات في سبيل تكريس سلطتها غير الشرعية، منها ما هو متعلق بالجهاز الإداري للدولة، حيث اتخذت قراراً غير معن بجل هذا الجهاز، وتوقفت عن صرف مرتبات الموظفين الإداريين، لتعيد توظيفهم وفق أولوياتها، وبالطبع فقد كانت أولوياتها متعلقة بالحشد للحرب وتعبئة المجتمع عقائدياً بغرض جلب أكبر عدد ممكن من المقاتلين.

جعلت مليشيا الحوثي من الحرب والحشد لها الوظيفة الوحيدة المتاحة لموظفي الجهاز الإداري للدولة، فالمرتبات تصرف من خلال جهاز مالي مواز للجهاز الرسمي، ومن أراد أن يعيش فعليه أن يفهم الآلية الجديدة التي يسير بها الحوثيون شؤون المجتمع، وخلال هذه السنوات أرغم الحوثيون كل موظفي الأجهزة الإدارية للدولة على الخضوع لدورات تعبئة فكرية طائفية والاستماع لمحاضرات أسبوعية في مقرات أعمالهم، وجعلوا من حضور هذه الفعاليات شرطاً للحصول على الغاز المنزلي ومساعدات الأمم المتحدة الإنسانية التي يتحكم الحوثيون في توزيعها.

أرغم الحوثيون موظفي الدولة على العمل بدون أجر، وهو نظام سخرة غير معن ينطوي على كل ممارسات نظام العبودية، ومؤخراً عمدوا إلى كتابة وثيقة أطلقوا عليها تسمية "مدونة السلوك الوظيفي"، وهي وثيقة استبعاد جماعي للموظفين ترغمهم على إعلان الولاء والطاعة للحوثيين وحشد المقاتلين إلى جانبهم والالتزام بمبدأ الولائية، وهو مصطلح يعني التنازل عن الحقوق السياسية للمجتمع باعتبارها حقاً خاصاً لزعيم جماعة الحوثيين وأتباعه ممن يشتركون معه في الانتماء العرقي باعتبارهم ورثة للرسول

مرجعيات طائفية

يُظهر الإطار المرجعي للمدونة والمرتكزات الأساسية الاعتماد على أسس طائفية في دروس ومحاضرات مؤسس مليشيات الحوثي، وخطابات ومحاضرات "عبدالمكح الحوثي"، والاستناد على تلك المراجع المشبعة بأفكار طائفية، بعيدة عن قيم الجمهورية حيث تُمثل تلك الأفكار والمراجع خروجاً على مبادئ ومكتسبات وأهداف ثورة السادس والعشرين من سبتمبر التي دعت للتحرف من العبودية والاستبداد وإزالة الفوارق بين الطبقات وهذا يشكل نسف للترتيب القانوني للجمهورية اليمنية الذي يستند إلى الدستور كمرجعية أساسية للقوانين واللوائح الداخلية ويمنح القضاء الدستوري القدرة على المراقبة الدستورية ومشروعية القوانين واللوائح والقرارات الصادرة، وتنص المدونة على مرتكزات أعلى من الدستور اليمني وتدشن لسلوك خطير يجعل هذه "المدونة السلوكية" وما سماه بأقوال الإمام علي والأشتر النخعي مبادئ فوق الدستور لا يجوز الطعن فيها أو مناقشتها، فالمرتكزات التي قامت عليها المدونة تؤسس لحكم ثيوقراطي، ديني، شمولي، على أنقاض القيم القانونية ومبادئ الحرية وحقوق الإنسان التي ناضل في سبيلها اليمنيون.

تأطير الموظفين

تمارس جماعة الحوثي عمليات تأطير وتطيف للهوية الوطنية اليمنية منذ سيطرتها على مؤسسات الدولة سواء في المؤسسات التربوية (التعليم العالي والجامعات) أو المؤسسات المدنية والعسكرية، ولأن أفكارهم ومعتقداتهم واجهت رفضاً شعبياً واسعاً لجأت لتقنين التأطير حيث نصت مدونتهم على "التزامات وحدات الخدمة العامة تجاه المجتمع، العمل مع بقية الجهات على تفعيل البرامج والأنشطة التي تحافظ على الهوية الإيمانية، ومواجهة كافة الأنشطة العدائية التي تستهدف وحدة المجتمع وقيمه وأخلاقه". جعلت المدونة من حمل الموظف للروح الثورية، والمشاركة في أحياء المناسبات الدينية والوطنية "

حيث تعتبر مثل هذه النصوص اعتداء على حقوق الموظفين لا سيما المساهمة في إلغاء شخصيته لفرض آراء تتوافق مع منهج جماعة الحوثي. كما تنص تلك الوثيقة على "السعي المستمر للارتقاء الإيماني من خلال التفاعل الجاد مع الدورات الثقافية والبرامج التربوية، والالتحاق بالبرامج التدريبية"، كما نصت في الفقر وتهدف من خلال ذلك استغلالهم سياسياً وعسكرياً، وهو ما يُثبت عدمية مدونتهم ومخالفة القوانين الوطنية وقوانين الخدمة المدنية لشغل الوظيفة العامة، فالمدونة في مجملها أشبه بمدونة توجيهات داخلية لجماعة دينية أو متطرفة نازية في طور التكوين المغلق على أفراد يؤمنون بأفكارها ومبادئها ولا تتناسب مطلقاً مع موظفين عموميين يخضعون لنظام وقانون خاص بهم .

تهديد وابتزاز

في مخالفة لقوانين الخدمة المدنية " رقم (19) لسنة 1991م" ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الجمهوري رقم (122) لسنة 1992، والقوانين الوطنية المنصوص عليها داخل اليمن حيث حولت المدونة الوظيفة العامة إلى قيد للإذلال، ومدخلاً لممارسات واسعة للتعسف ضد الموظفين حيث تضمنت نصوص "مدونة السلوك الوظيفي" تهديدات واضحة وصريحة لمن يرفض الافكار المتطرفة والطائفية، حيث صرحت المدونة على "المساءلة وتطبيق مبدأ الثواب والعقاب فيما يتعلق بالالتزام من عدمه بالمدونة".

وذهبت جماعة الحوثي إلى أبعد من ذلك في اجراءاتها وانتهاكاتها ضد الموظفين، حيث ألزمت جميع الموظفين بالتوقيع على تعهد خطي بما جاء في المدونة وحفظه في ملف الموظف، الأمر الذي يعد انتهاكاً لحقوق الموظفين في حرية الرأي والتعبير ومصادرة حقوقهم في حرية المعتقد، حيث تتضمن الوثيقة إجبارهم في الاعتقاد بأفكار طائفهم وطريقة تفكيرهم وانتهاكات لخصوصية الموظفين. وتُمنع الجماعة في انتهاكات التجريف واستبدال الموظفين الوطنيين ذوي الخبرة والكفاءة ممن يخالفونهم بعناصر تحمل الفكر الحوثي لتضمن احتكار الوظيفة العامة بشكل كلي لأتباعهم، الأمر الذي يرفضه كل اليمنيين حيث جاء في مدونة الحوثي الأخيرة "لا يتم استكمال إجراءات التوظيف أو التعيين لشغل الوظيفة العامة إلا بالتوقيع على تعهد الالتزام بالمدونة"، وهي اجراءات غير قانونية وتتناقض مع القوانين اليمنية والدولية.

تقييد حرية الرأي والتعبير

تحت عنوان ضوابط التعامل مع الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي ، تعزز الوثيقة انتهاك حق المواطنين " الموظف" في حرية التعبير و النشر وإنشاء حسابات في أي موقع من مواقع التواصل الاجتماعي بحجة المصلحة العليا ، والحفاظ على سرية الوظيفة العامة ، متجاهلة حق الجمهور في الحصول على المعلومة ، وتعزز الانتهاكات التي بدأتها جماعة الحوثي في تقييد الحريات والتضييق على المواطنين باعتبار وسائل التواصل وفضاء الإعلام هو المتنفس الوحيد للمواطنين بعد حرمانهم من العيش الكريم ومصادرة الحياة السياسية والتعددية الحزبية واقتحام ونهب مقرات الأحزاب والصحف والقنوات التلفزيونية والإذاعات المحلية وكل وسائل الاعلام التي لا تتوافق مع سياستهم الطائفية.

احداث انقسام

كررت المدونة في أكثر من فقرة عبارات، مصطلحات، تعزز الانقسام الاجتماعي على أساس طائفية مثل " عهد الإمام علي عليه السلام لمالك الأشتر " " خطابات ومحاضرات قائد الثورة السيد عبد الملك بدر الدين الحوثي." كما تصف المدونة وسائل الاعلام المخالفة لها في التوجه والرأي ب " المشبوهة التي حذرنا الله منها " في ظل تنامي الصراع السياسي الذي تسعى جماعة الحوثي الي تحويله الي صراع على أسس طائفية ، ستبقى اثاره علي المدى الطويل والمتوس في المجتمع اليمني

النفس الطائفي في المدونة

تسعى جماعة الحوثي بشكل متواصل على إحياء فعاليتها وطوقسها المذهبية على مدار العام لتحقيق أهداف سياسية ذات بعد طائفي ومكاسب مالية حيث تفرض إتاوات ومبالغ مالية على الشركات والتجار وأصحاب المحلات والمواطنين وتجنني منها مليارات الريالات والتي تذهب لقيادات ومشرفي الجماعة بينما يعاني الشعب اقتصادياً وانسانياً في ظل الأوضاع القاسية وانقطاع المرتبات لسبع سنوات.

حيث نصت المدونة الأخيرة على "حمل الروح الثورية والمشاركة في إحياء المناسبات الدينية والوطنية"، وهذه تشكل تهديداً لحرية الانتماء الفكري والسياسي للموظفين، فإجبار الموظفين على المشاركة في مناسباتهم المذهبية وحضور فعاليات طائفية بحجة الولاء خشية التهديد بالفصل من الوظيفة او القمع والاختطاف والسجن والتعذيب بحجة ضعف الولاء الإيماني ومخالفة منهج القسط في التعامل، حيث مازالت سجون الجماعة مكتظة بالمخالفين فكراً وسياسياً حتى اللحظة.

الولاية الحوثية

في مخالفة خطيرة وغير مسبوقه للدستور اليمني والحق في الانتخاب والترشح والتعايش السلمي ومبادئ الديمقراطية والمواطنة المتساوية، وفي تجاوز للقوانين المحلية والمعاهدات والاتفاقيات الدولية نصت المدونة على مبدأ الولاية أي فرض الهيمنة والسيطرة، في انتهاك صارخ لكل قيم الحرية والكرامة الإنسانية، والولاية عند مؤسس الجماعة الحوثية "حسين بدر الدين الحوثي"، هي الايمان بأحقية الصحابي علي بن ابي طالب وجماعة الحوثي من بعده بالحكم كحق إلهي، ومن خالف ذلك فهو كافر من الضالين.

انتهاك للقوانين المحلية والدولية

ينص الدستور اليمني في مادته الخامسة على "يقوم النظام السياسي للجمهورية على التعددية السياسية والحزبية وذلك بهدف تداول السلطة سلمياً، وينظم القانون الأحكام والإجراءات الخاصة بتكوين التنظيمات والأحزاب السياسية وممارسة النشاط السياسي ولا يجوز تسخير الوظيفة العامة أو المال العام لمصلحة خاصة بحزب أو تنظيم سياسي معين".

كما يؤكد الدستور اليمني في المادة السادسة على الالتزام بمواثيق الأمم المتحدة "تؤكد الدولة العمل بميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان وميثاق جامعة الدول العربية وقواعد القانون الدولي المعترف بها بصورة عامة".

حيث ساوى الدستور اليمني بين جميع المواطنين في الحقوق والواجبات طبقاً للمادة (4) التي نصت على "المواطنون جميعهم متساوون في الحقوق والواجبات العامة"، كما تكفل الدستور بالحفاظ على كرامة المواطنين وحمايتهم من أي فعل مهين أو قاسٍ أو غير إنساني.

تعد حرية الرأي والتعبير أحد أهم وأقوى الحقوق الأصلية المكفولة للإنسان والتي جاء النص عليها في المادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان التي تُظهر بالمعنى الواسع للعبارة الحقوق الإنسانية التي يتمتع بها. وتناول العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية النص المعني بحرية الرأي والتعبير في العهد الدولي حيث جاء النص في نفس المادة من العهد أن "لكل إنسان حق في اعتناق آراء دون مضايقة" و "لكل إنسان حق في حرية التعبير ويشمل هذا الحق حريته في التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى آخرين دونما اعتبار للحدود سواء على شكل مكتوب أو مطبوع أو في قالب فني أو بأية وسيلة أخرى يختارها". الأمر الذي تخالفه مدونة الحوثي الأخيرة".

لا شك بأن "مدونة الحوثي الوظيفية" تتعارض مع كل القوانين والمواثيق الدولية التي تشكل خطر حقيقي على مبادئ احترام حقوق المواطنين وحرياتهم الأساسية التي تعتبر جوهر حقوق الإنسان، كما أنها تتنصل من الالتزامات الوطنية والدولية في الحفاظ على هذه الحقوق التي كفلها الدستور والقوانين النافذة بنصوص تشريعية صريحة لا تقبل الشك أو التأويل.

خاتمة

تؤكد منظمة "سام" على رفضها لما جاء في مدونة السلوك الوظيفي التي أقرتها جماعة الحوثي، مؤكدة على أهمية تكثيف أنشطة الرافض المجتمعي والحقوقية ومناصرة الموظفين في مناطق سيطرة الحوثي والوقوف بحزم أمام هذه الوثيقة غير الأخلاقية التي تسعى من خلالها لتأطير هوية الموظفين بشكل ممنهج وغير مقبول، داعية المجتمع الدولي ومنظماته المختلفة لضرورة ممارسة دورهم الإنساني والقانوني في الضغط على جماعة الحوثي من أجل وقف ممارساتها وأساليبها المُنتهكة لحقوق اليمنيين القانونية التي أقرها الدستور اليمني والقانون الدولي على حد سواء